

## 8354- حكم من أفتر في صيام التطوع - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

---

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. ما حكم من افتر وهو صائم تطوعا بدون عذر؟ هل عليه قضاء او كفارة؟ يجوز للصايل التطوع اخواننا يخطئ لا يلزمها اتمام الصيام ولكن اتمامه للصيام افضل واذا افتر فلا حرج عليه ولا يلزمها قضاء. نعم - 00:00:00